

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٢

بالترخيص للسيد/حسن اسماعيل أحمد بالجمع بين المعاش والمكافأة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى المادة ٤٥ من القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٠ ؛

قرر :

مادة ١ - رخص للسيد / حسن اسماعيل أحمد بالجمع بين المعاش المستحق له وأجر يومى قدره ٢٠٠ مليم (مائتى مليم) من وزارة التربية والتعليم عن المدة من ١٠/١/١٩٥٧ حتى ٣١/٣/١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية فى ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٧ لسنة ١٩٦٢

بشأن حضور السيد مدير إدارة التعبئة العامة اجتماعات اللجنة الوزارية للشئون الاقتصادية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٥٦٨ لسنة ١٩٦١ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٦٦١ لسنة ١٩٦١ ؛

قرر :

مادة ١ - يحضر السيد اللواء جمال الدين محمود عسكر مدير عام إدارة التعبئة العامة اجتماعات اللجنة الوزارية للشئون الاقتصادية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية فى ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٩ لسنة ١٩٦٢

بفصل موظف بمصلحة الأموال المقررة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ فى شأن .وظفى الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل السيد/محمود العدل محمود الموظف من الدرجة السابعة الكتابية بمصلحة الأموال المقررة من وظيفته مع حفظ حقه فى المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على نائب رئيس الجمهورية ووزير الخزانة تنفيذ هذا القرار .

مدر براسة الجمهورية فى ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٢

بشأن فصل موظف بهيئة سكك حديد مصر من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢١٩٠ لسنة ١٩٥٩ بشأن نظام موظفى هيئة سكك حديد مصر ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل السيد/سليمان محمد أحمد خليل المحترجى بهيئة سكك حديد مصر من الخدمة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

مدر براسة الجمهورية فى ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر